

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٣٨٢ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٣/٣/٢٠١٥ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لثئون المحاكم ؛

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة (٢٣) جنابات شمال القاهرة المختصة بنظر القضية رقم ٩٦٩٩ لسنة ٢٠١٤ جنابات الموسكى والمقيدة برقم ٢٤٥٩ لسنة ٢٠١٤ كلى وسط القاهرة ، والمحدد لنظرها جلسة ٢٠١٥/٥/٥ ، إلى قاعة معهد أمناء الشرطة بمنطقة طرة - محافظة القاهرة ، بدلاً من المقر الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٥/٥/٥

صدر فى ٢٤/٣/٢٠١٥

وزير العدل

المستشار/ محفوظ صابر